

اي زوجين الغنى ظاهرهما حتى يكفر لقوله تعالى
 في العنق فخير برقة من قبل ان يتا وبين تد
 من قبل ان يتا في الاطعام جملا للطلق على المقيد
 لاتخاذ الوارثة وخرج بالوطي غيره كالسرخوه
 كالفنلة لشهوة فانه جازي عنهما بين السرة والركبة
 قوله وفي موتها هذا المقصود اما ما بينهما فيعزم كالحجج البراق في السرح الصغير
 فانه كرها وما قلده لرجل وطية
 له فلا تقبله ولا تقبل دين الموت من موته ويصح الظاهر الموقوف كالمسوق في وقتنا وعليه
 انما جعل الودع في الوطي في مكة لان المثل ينظر
 لان المثل الخ تليل الحد وواو بلا جعل بعد المدة فلا تشاك تجتم لان يكون لا ينتظر المثل
 يصح ولا يلمه الكفاة لان الخ او الوطي في المدة والاصل بركته من الكفاة
 وكالتكليف في المدة لانها نتمتة اذا عجز
 من تزيمه الكفاة عن جميع الحصال فثبت في
 ذمته الى ان يقدر على شي منها فلا يلزم المطاهر حتى
 يكفر ولا يجوز كفارة من نفقة من حصلت من
 كالانفق نصف رتبة ويصوم شهرا او يصوم شهرا
 ويطمع للذين فان وجد بعض الرتبة صام
 لانه عاوم لها بخلاف ما اذا وجد بعض الطعام
 فانه يخرج ولو بعض مد لانه لا يدرك له والمبسوط
 لا يسقط بالمسور ويبقى الباقي في ذمته في احد
 وجهين يظهر ترجحه لان العرض ان العرض عن
 جميع الحصال لا يسقط الكفاة ولا نظر الى توهم

كونه

كونه فعل شيئا واذا اجتمع عليه كفارتان ولم يقدر الا
 على رتبة اعتدتها عن احدهما وصام عن الاخرى ان
 قدر والا اطعم **فصل في اللعان** وهو لفظ باعده
 ومنه لعين بالله اي بعد وطوره وسمى بذلك بعد
 الزوجين من الرحمة او بعد كل منهما عن الاخر فلا
 يجتمعان ابدا وشرا كلمات معلومة جعلت حجة
 للمصطر في قذف من لظنوا شاة والحق العار به وسمت
 هذه الكلمات لعان لان الرجل عليه لعنة الله ان
 كان من الكاذبين واطلاقه في جانب المرأة من محارز
 التقليل واختيار لفظه دون لفظ الغضب وان كان
 موجودا في اللعان لكون اللعنة متقدمة في
 الآية ولان لعانه قد يفك عن لعانها ولا ينعكس
 والاصل فيه قوله تعالى والذين يرمون الزواجر
 الابيات وسب نزلها ذكره في شرح الهجة
 وغيره وهو بمن موكلة بلفظ الشهادة كاهو في
 الروضة عن الاصحاب فلا ينعان صي ومحبو
 ولا يقتضي قدهما العا نابعدا كالهيا ولا عقوبة
 كما في الروضة ولم يقع بالمدينة الشريعة لعان
 بعد اللعان الذي وقع بين يدي النبي صلى الله
 عليه وسلم الا في ايام عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى
 عنه **واذا رجلى قذف الرجل المكلف زوجته**

قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته

قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته

قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته

قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته
 قذف الرجل المكلف زوجته